

# الدرس الثالث شرح كتاب الصلاة من التطوع الى الجنائز(الدرر البهية)

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم مين؟ والصلاة والسلام على رسول الله الامين وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين. ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد - [00:00:02](#)

فاخذنا بذلك الواجب في زيادة لا ما قلنا الحين الزيادة ما بعد جينا زيادة تونا في النقص في نقص الاركان ان ترك ركنا او والواجبات اسأل ولا ما اسأل واضح يعني؟ طيب. بقينا في مسألة نقص السنن - [00:00:29](#)

عرفنا الواجب فيه نقص الاركان ونقص الواجبات نقص السنن. افيسجد لترك سنة؟ يقول العلماء من ترك سنة سهوا من عادته فعلها في شرع السجود لها هذه قاعدة لا نريد الاطالة فيها لانها في سنن. من ترك سنة من ترك سنة - [00:00:56](#)

من عادتي سهوا من عادته فعلها في شرع السجود لها كلمة في شرع يعني لا يجب وانما ان شاء ان يسجد فله ذلك وان شاء ان يترك هذا اذا قيل لك ما السنة التي يشرع لتركها السجود؟ فقل هي السنة التي توفر فيها امران. الشيء الاول ان من عادته - [00:01:27](#)

ان يفعل هذه السنة والشرط الثاني ان يكون تركه لها سهوا فاي سنة من عادتك ان تفعلها في كل صلاة وتركتها في بعض الصلوات سهوا في شرع السجود لها. اكملوا القاعدة قبل السلام - [00:01:51](#)

في شرع السجود لها قبل السلام. لانه لما كانت من عادته فعلها فانه ربما يستشعر نقص صلاته بدونها فناسب ان يكون سجودها قبل السلام اتماما لخلعة نفسه باستشعار هذا النقص - [00:02:13](#)

وبذلك نكون قد انتهينا من الحالة الاولى او السبب الاول وهو النقص. ننتقل للسبب الثاني وهو الزيادة عندنا فيه قاعدة واحدة سجود الزيادة على نظم الصلاة من جنسها بعد السلام مطلقا - [00:02:33](#)

سجود الزيادة على نظم الصلاة من جنسها بعد السلام مطلقا يعني سواء كان الامر الذي زدته من الواجبات او من الاركان. فاذا كان يدخل في حيز الزيادة على نظم صلاتك فان - [00:02:53](#)

انه يكون سجوده بعد السلام مطلقا سجود الزيادة يكون بعد السلام مطلقا ايها الاخوة الا انه قيد هذه الزيادة بقوله من جنس الصلاة. اي ان تزيد ركوعا على اصل ركوع الصلاة او سجودا ثالثا - [00:03:14](#)

او جلوسا في محل قيام او قياما في محل جلوس هذه زيادة على او كأن تزيد ركعة خامسة في رباعيتها او ثالثة في ثنائية فهذا يسميه العلماء سجود الزيادة متى يكون بعد السلام مطلقا؟ قالوا لم؟ قالوا لان صلاته بدون هذه الزيادة اصلا تامة. وهذه الزيادة زيادة على نظم - [00:03:37](#)

صلاة. افنجل السجود لها قبل السلام حتى هذا غير مناسب هذا حتى لا يستمع في صلاته زيادة ودليلا من الاثر ما في الصحيحين من حديث ابن مسعود قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر فصلى - [00:04:05](#)

واحد فصلى خمسة. عنده زيادة ولا لا؟ نعم. لم ينقص ركنا ولا واجبا وانما زيادة فلما سلم قيل يا رسول الله احدث في الصلاة شيء قالوا وما ذاك؟ قالوا صليت خمسا - [00:04:27](#)

قال فثنى رجليه واستقبل القبلة ثم سجد سجدتين ثم اقبل على الناس بوجه الحديث وساذكر تتمته في الحالات الاخرى متى جعل النبي صلى الله عليه وسلم سجوده انما بعد السلام. فلو كان سجودها قبل السلام لبين لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم انني انما

جعلتها - 00:04:45

بعد السلام لانني قد سلمت والا فالاصل انها قبل لكنه سكت واقر هذا الامر فدل على ان حقيقة السجود للزيادة يكون بعد السلام. فاذا قام الامام الى خامسة سجودها بعد السلام واذا قام الى رابعة في ثالثة او ثالثة في ثالثة فان سجودها يكون بعد السلام. انتهينا من الحالة الثانية من - 00:05:06

اسباب سجود السهو. بقينا في الحالة الثالثة وهي الشك لا تكتبون بديتوا تكتبون تكتبون انتم تخالفون العلماء شوفوا يا جماعة الشك كلنا يعرض له الشك. فاذا عرض لك شك في صلاتك انت في الثالثة ام الرابعة - 00:05:33 هذا الشك لا يخلو نهايته من حالتين سامليها لكم في قاعدتين بس فيما بعد الحالة الاولى ان تفكر وتقدر وتنظر وتتذكر ولا يبدو لك ترجيح احد احتمالي الشك فكونك في الرابعة يحتمل خمسين في المئة وكونك في الثالثة يحتمل خمسين في المئة. اذا نهاية التفكير والتقدير والنظر لم يوصلك الى اي ترجيح - 00:06:01

لاحد الطرفين فهنا يجب عليك ان تطرح الزائد لان الزائد هو المشكوك فيه. اذا شك الانسان هل صلى ثلاثا او اربعا فمن ركعة المشكوك فيها الثالثة ولا الرابعة؟ الرابعة. الرابعة. والمشكوك فيه يسقط. وتبقى على المتيقن وهو انها - 00:06:31 ثلاث ويكون سجودها في هذه الحالة اي في حالة البناء على الاقل قبل السلام انتبهوا دليلها ما في صحيح مسلم من حديث ابي سعيد رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه - 00:06:51

وسلم اذا شك احدكم في صلاته فلم يدري كم صلى اثلاثا ام اربعا. فليطرح الشك. وليبني على ما استيقن وليسجد سجديتين قبل ان يسلم نص في هذه القاعدة فان كان صلى خمسا شفعن له صلاته. وان كان صلى تماما كانتا ترغيما للشيطان - 00:07:11 اي سدا للباب وسوسته وشكوكه هذه القاعدة تقول ماذا؟ اسمعوها سجود البناء على الاقل قبل السلام اكتبوها فهتموها؟ تكتبون شيء تفهمونه؟ سجود البناء على الاقل قبل السلام فاذا شككت وبنيت على الاقل فاسجد لها قبل السلام - 00:07:41 ولانه مع وجود هذا الشك فهو يخرج من صلاته وقلبه مضطرب خوفا من وجود النقص. فناسب ان يكون السجود قبل السلام تغطية لهذا النقص والشعور طيب ضعوا الاقلام. لكن ان من الناس من يشك اثلاثا ام اربعا وبعد التفكير والنظر في القرائن - 00:08:13 له انها الرابعة او انها الثالثة. فيكون احتمال كونه في الرابعة صار ثمانين في المئة وكونك في الثالثة مجرد عشرين في المئة فمتى ما ترجح له احد الاحتمالين فليعمل بما يغلب على ظنه وسجوده بعد السلام. فيقولون سجود البناء على غالب الظن - 00:08:38 بعد السلام ما فهمتموا شي. فاذا اذا شك فلا يخلو من حالته. اما ان يبني على غالب ظنه اذا كان عنده شيء. واما ان يبني على الاقل فيختلف السجود في الحالتين. ولا لا؟ يختلف. فاذا سجد بناء على الاقل فسجوده قبل - 00:09:03 السلام. واذا سجد بناء على غالب الظن فسجوده. طيب لماذا كان بعد السلام؟ يقول لامرين اول شي لما في الصحيحين من حديث ابن مسعود الذي ذكرته قبل قليل في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم خمسا. قال فثنى رجله واستقبل القبلة فسجد سجديتين ثم -

00:09:26

ما اقبل على الناس بوجهه فقال يا ايها الناس انه لو حصل في في الصلاة شيء لانبأكم به. ولكن انما انا بشر انسى كما تنسون. فاذا نسيت فذكروني. واذا شك احدكم فليتحري - 00:09:45 الصواب هو هو غالب الظن تحري الصواب هو البناء على غالب الظن. قال فليتحري الصواب فليتم عليه ثم يسلم ثم يسجد وفي رواية الامام البخاري ان النبي قال فليتم ثم يسلم ثم يسجد. وفي رواية الامام مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:09:59 فجعل سجديتي السهو بعد السلام والكلام لانه الان بنى على ايش؟ على غالب ظنه. فاذا عندنا قاعدتان في الشك. القاعدة الاولى سجود البناء على اقل قبل السلام طيب القاعدة الثانية الظاهر ما كتبوها سجود البناء على غالب الظن بعد السلام. فاذا صارت عندنا كم قاعدة؟ اربع - 00:10:23

يكون السجود للسهو او خمس خمس قواعد يكون السجود للسهو قبل السلام في بعضها وبعد السلام في بعضها وكل واحدة ذكرت لكم منها دليلا. حتى ما يجيني واحد يقول وان شاء سجد قبل السلام وان شاء بعده نقول لا - 00:10:51

المشيئة اذا كان المحل واحدا. لكن مع اختلاف المحل ولكل مأخذه فيجعل سجود السهو قبل السلام في الصور التي جعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل السلام ويجعل سجود السهو بعد السلام في الصور التي جعلها بعد السلام ولكل واحدة من هذه الاحاديث -  
[00:11:11](#)

وبهذا نكون قد انتهينا من اسباب سجود السهو الثلاثة مع تفاصيل كل قاعدة تدرج تحت هذه الاسباب. نعيدها مختصرة؟ نعم النقص يدخل تحته ثلاث قواعد نقص الاركان من ترك ركنا فانه يأتي به وبما بعده وسجوده بعد السلام. بعد السلام صوتوا ابغى اسمع -  
[00:11:31](#)

طيب نقص الواجبات من ترك واجبا فانه يفوت بفوات محله وسجوده قبل السلام. قبل السلام. قبل قبل السلام. الواجب الواجب. قبل السلام الواجبات ان شاء الله. دخلت صح. السنة كل سنة - [00:11:56](#)

من عادات من عاداته فعلها اذا تركها سوا فيشرع السجود لها قبل السلام. طيب الزيادة سجود الزيادة على نظم الصلاة من جنسها بعد السلام مطلقا. الشك سجود البناء على اليقين او على الاقل قبل السلام وسجود البناء على غالب الظن - [00:12:16](#)  
حبيبي واطح يا شيخ عبد الرحمن؟ مرة؟ طيب خذوا القاعدة الخامسة وهذا يسمون اسميها انا القواعد المتممات منها مثلا لا سجود للسهو في عمد هذي قاعدة طيبة لا سجود للسهو في عمد - [00:12:42](#)

بمعنى ان الله انما شرع سجود السهو في الحالات التي تدخل في مسمى الغفلة والسهو. واما ما تركه الانسان عمدا من اركان الصلاة او واجباته او سننها فلا يدخل فيها السجود. ولذلك اذا قال العلماء سجود السهو هذا من باب اضافة الشيء الى سببه اي - [00:13:01](#)  
وجود سببه السهو. ومن القواعد ايضا سجود السهو لما يبطل عمده الصلاة واجب. سجود السهو لما يبطل عمده الصلاة واجبة يعني هذا النوع من السجود يعتبر واجبا. سجود السهو لما يبطل عمده الصلاة واجب - [00:13:21](#)

كتبتموها؟ انتبهوا لي ساضرب مثالين تتضح القاعدة بهما. كل صورة من السهو حصلت لك في الصلاة فاردت ان تعرف هل سجودها واجب ام سنة؟ اسأل نفسك سؤال ما الحكم لو فعلت هذه الصورة عمدا لا سهوا - [00:13:50](#)

فان كان عمدها يبطل الصلاة فيجب السجود لسهوها وان كان عمدها اصلا لا يبطل الصلاة فيحسن السجود لسهوها. فما يبطل عمده الصلاة يجب السجود له. مثال لو ان الانسان ترك التشهد الاول سهوا فالسجود لتركه واجب او سنة؟ اسأل نفسك قل - [00:14:10](#)  
ما الحكم لو تركت التشهد الاول عمدا؟ بطلت صلاتي اذا سجودها واجب. لان عمدها يبطل الصلاة والسجود لما يبطل عبده الصلاة واجب انا اسمع فيك كلام في كلام ما ادري وينها من هنا ولا من هنا؟ انتبهوا لي. طيب مثال اخر لو ان الانسان من عاداته جلسة الاستراحة من عاداته الدائمة - [00:14:38](#)

جلسة الاستراحة فسهى عنها وقام فالسجود لها الان اواجب ام سنة؟ لم؟ لانه لو تعمد اصلا ترك جلسة الاستراحة لما بطلت صلاته فاذا لا يبطل عمدها الصلاة فما يبطل عبده الصلاة فالسجود لسهوه واجب. وما لا يبطل عنده الصلاة فالسجود لسهوه سنة. فاهتم القاعدة -  
[00:15:04](#)

من القواعد ايضا ليس على المأموم سهو الا فيما ادركه مع امامه. ليس على المأموم سهو الا فيما ادركه مع امامه لو ان الامام سها في الركعة الاولى ولم يدخل المأموم الا في الركعة الرابعة. فصورة سجود السهو الان لا تخلو من حالتين. اما - [00:15:33](#)  
ان يكون سجودها قبل السلام واما ان يكون سجودها بعد السلام. فان كانت قبل السلام فيجب على المأموم في هذه ان يتابع امامه فيسجد. لا لخلل دخل في صلاته وانما لوجوب الاقتداء فهما سجدة زائدتان على نظم صلاته - [00:16:12](#)

لوجوب الاقتداء وهي مغفرة طبعها عند اهل العلم ولا لا؟ نعم. طيب واما اذا كان سجود سورة سهو الامام كانت بعد السلام فهنا هل ادرك المأموم صورة السهو معه او لم يدرك؟ فاذا ليس على المأموم سهو الا فيما ادركه مع امامه. فهنا - [00:16:32](#)  
اذا يقوم يقضي الصلاة ويترك الامام يسجد بعد السلام ثم يتم صلاته وليس على المأموم في هذه الحالة سهو فاذا اذا قيل لك هل على المسبوق سجود السهو او لا؟ فقل. ان كان سجود السهو قبل السلام - [00:16:54](#)

فيلزم المسبوق ان يسجد سواء ادرك سورة السهو او لم يدركها. وان كان المسبوق عفوا وان كان سورة السجود او سورة السهو.

سجودها بعد السلام فهنا نفصل. هل بكى السهو معه - [00:17:15](#)

او لم يدركه فان كان ادرك فيجب على المأموم اذا اتم صلاته قضاء ان يسلم ويجعل سجود السهو بعد السلام. وجوبا. واما اذا لم يدرك صورة السهو معه فليتم صلاته ولينصرف ولا شيء عليه - [00:17:38](#)

من يعيد لهذه الحالات غيرك في هذا والله سوف تدخلون على النفس السرور اذا اعدتموها. نعم. هل على المسبوق سجود ولا ما عليه؟ عطني الحالة اللي ما فيها تفصيل ثما اعطني الحالة اللي فيها تفصيل - [00:17:54](#)

اه قبل السلام؟ لا هذي اللي فيها تفصيل ابغى في وحدة ما فيها تفصيل. اذا كان سجود السهو قبل السلام اصلا فيجب على المسبوق ان يسجد معه مطلقا. سواء وافق سهوه او لم يوافق. هذي الحالة اللي اقول لك ما فيها تفصيل. جيبها اولاً ثم اكمل ايوا - [00:18:10](#)  
لا جيب الاوله معليش جيبها تحملي. ايه. لا بتمثل ما ما واحد واحد يعطينا انت يمن انت؟ ايه ايه ناخذ اه عطني الحلة التي ليس فيها تفصيل قبل السلام فهنا يجب على المأموم ان يسجد - [00:18:33](#)

مطلقا سواء وافق سهوه او لم يوافق. طيب وين فيها تفصيل؟ بعد اه واذا لم ينزل حالة بنقعد للفجر قل به قل بالجواب فلا يجب عليه في هذه الحالة. ومن القواعد صفة سجود السهو توقيفية على النص. صفة - [00:19:05](#)

وجود السهو توقيفية على النص يعني لا يجوز لك ان تزيد شيئا من المشروعات ايجابا او استحبابا في صفة سجود السهو الا وعلى ذلك دليل. لانه عبادة والاصل في العبادات التوقيف. والاصل في صفة العبادة التوقيف. وبناء على ذلك اختلف العلماء - [00:19:45](#)  
هل في سجود السهو تشهد او لا؟ على قولين والمصنف عندكم جرى على ان عليه ان يتجاهل ويستدلون على ذلك بما فيه سنن ابي داود والترمذي وحسنه من حديث عمران ابن حصين رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:20:09](#)

صلى بهم فسجد فسجد سجدتين ثم تشهد ثم سلم. ولكن ان القول الصحيح عندي ان زيادة التشهد في هذا الحديث زيادة شاذة. لان الثقات روه ثم سلم من غير ثم تشهد فهي زيادة من الثقة خالف بها الثقات والمقرر عند العلماء ان الزيادة من الثقة اذا خالفت رواية الثقة - [00:20:34](#)

فانها تعتبر باطلة تعتبر باطلة فلا حق لك ان تزيد في سجود السهو شيئا. فان قلت وما ذكر سجود السهو؟ فنقول عندنا قاعدة تقول يسن السهو سنة سجود الصلاة يسن اكتبوها القاعدة. يسن بسجود السهو سنة سجود الصلاة. فما تقوله في - [00:21:04](#)  
الصلاة قل مباشرة في سجود السهو من التسبيح والدعاء والتكبير وغيرها فاذا تقول في سجود السهو سبحان ربي الاعلى. وتقول سبح قدوس رب الملائكة والروح. ولك ان تقول اللهم وبحمدك اللهم اغفر لي ولك ان تدعو بعد التسبيح - [00:21:35](#)

فما تقوله في سجود الصلاة فتقوله في سجود السهو. لان حقيقة سجود السهو انه تابع لماذا لسجود الصلاة والتابع في الوجود تابع في الحكم ومن القواعد ايضا فوات الواجب في الصلاة عمدا يبطلها. فوات الواجب في الصلاة - [00:21:57](#)

عمدا يبطلها. وفوات الواجب عمدا لها لا يبطلها. فوات الواجب في الصلاة عمدا يبطلها. وفوات الواجب لها عمدا لا يبطلها وبناء على ذلك فلا بد من التفريق بين الواجب الذي يكون في الصلاة والواجب الذي يكون للصلاة. فالواجب الذي - [00:22:23](#)  
فواته عمدا لا يبطال الصلاة انما هو الواجب في الصلاة لا الواجب للصلاة. واضرب لكم امثلة. منها فوات الاذان عمدا ينقص اجر الصلاة ولكن لا يبطلها لان الاذان ليس واجبا في الصلاة وانما واجب للصلاة. فاذا صلى الانسان بلا اذان فان صلاته صحيحة لكن ناقصة الاجر. طيب - [00:22:56](#)

لو فوت الانسان الاقامة فنقول الاقامة واجبة للصلاة لا في الصلاة. وفوات الواجب للصلاة عمدا لا يبطلها لكن ينقص اجر الصلاة فقط لكن فوات قلبي سمع الله لمن حمده عمدا؟ يبطلها لانه واجب في - [00:23:26](#)

الصلاة تفويت التشهد الاول عمدا يبطلها لانه واجب في الصلاة. اذا علم هذا فليعلم ان صلاة الجماعة اذا قلنا بانها فرض واجب فانها من من الفروض للصلاة. لا في الصلاة ومن الواجبات للصلاة - [00:23:46](#)

لا في الصلاة فيؤدي بنا هذا الى صحة صلاة المنفرد. لانه لم يفوت واجبا في الصلاة انما فوت واجبا للصلاة. وفرق بين الواجبين ولذلك صلاة المنفرد مقبولة في اصح القولين. لكن المشكلة انها ذاهبة الاجر او ناقصة الاجر - [00:24:06](#)

هذا ما يتعلق بباب سجود السهو واظن جميع ما ذكره المصنف من المسائل كله لا يتجاوز ما ذكرته من من التأصيل. نعم اقرأ باب

سجود السهو نعم ما قرأناه باب سجود السهو وهو سجدتان وهو سجدتان اجماعا - [00:24:33](#)

هو سجدتان اجماعا ثم قال او بعده وباحرا هنا سنخالف المصنف هو اخرج لك السجود قبل او بعدا على التخيير قال قبل السلام او

بعده وعلى تفاصيلنا وذكر ادلتنا واصولنا نقول لا يجوز في الصورة التي سجودها قبل السلام ان تجعله بعده - [00:24:55](#)

اثرا ونظرا. ولا في الصورة التي يكون سجودها بعد السلام ان تجعله قبله لا اثرا ولا نظرا نعم وباحرام وتشهد اما باحرام اي بتكبير.

وهذا التكبير ثبت في الصحيحين من حديث ابن سيرين عن ابي هريرة - [00:25:20](#)

لما قال قال فتقدم فصلى ما ترك فكبر ثم سجد فاذا لا بد من التكبير قبل السجدة الاولى ثم قال وتشهد اما تشهد ففيه خلاف بين

اهل العلم والقول الصحيح - [00:25:39](#)

انه لا تشهد في سهو لا تشهد في سهو وذكر التشهد في حديث عمران ابن حصين ذكرت لكم انها لفظة شاذة شاب ضعيف ثم قال

وتحليل وتحليل يعني تسليم. والتسليم من جملة صفة سجود السهو الوارد في الصحيحين من حديث ابن سيرين عن ابي -

[00:25:56](#)

هريرة قال فتقدم فصلى ما ترك ثم كبر فوضع رأسه فسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه فكبر هذه السجدة الاولى ثم وضع

رأسه فكبر فسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه فكبر ثم سلم. فاذا الذي نقبله من كلام المصنف في صفة - [00:26:16](#)

سجود السهو انما هو التحليل والتحريم فقط واما قوله التشهد فاننا نعتذر عن قبولها لان صفة سجود السهو توقيفية ولم يصح في

التشهد حديث. نعم ويشرع لترك مسنون. اطلق المصنف مشروعية سجود السهو لترك السنن. ولكننا قيدناها بكم شرط؟ بشرطين -

[00:26:36](#)

ان تكون سنة من عاداته فعلها. واما السنن التي تفعلها احيانا وتتركها احيانا فهذه لا تسجد للسهو لها. الشرط الثاني ان يكون فتركها لها

سهوا. فاذا لا بد من تقييد كلام المصنف بهذين الشرطين فنقول ويشرع سجود السهو لترك مسنون من عاداته في - [00:27:01](#)

له اذا تركه سهوا. نعم. وللزيادة ولو ركعة سهوا. وللزيادة ولو ركعة سهوا. وقلت لكم ان الزيادة مطلقا يكون ماذا؟ ها؟ بعد السلام. بعد

السلام لحديث ابن مسعود. نعم. وللشك في العدد وللشك في العدد واطلق ولم يفصل - [00:27:21](#)

بين البناء على اليقين وغلبة الظن. وقد ذكرت لكم ان ان مقتضى الدالة والاصول هو التفريق في الشك الذي تبني فيه على الاقل يكون

سجوده قبل السلام والشك الذي تبني فيه على غالب الظن يكون سجوده بعد السلام - [00:27:41](#)

انا اشرح على نفسي شكلي ها جاكم النوم؟ لا لا طيب من من يقول لماذا قلت في الاخير؟ وش اللي خالفت المصنف في اخر مسألة

اخذت مخالفة المصنف في ماذا - [00:28:01](#)

في صورة الشك هو اطلاقها والدالة لابد من تفصيلها لاختلاف السجود فيها. نعم واذا سجد الامام تابعه المؤتم. المؤتم ايضا اطلق هنا

ونحن نفصل. فاذا كان سجود الامام قبل السلام فالمسبوق يتابعه - [00:28:14](#)

مطلقا واما اذا كان سجوده بعد السلام فلا يخلو من حالتين اما ان يكون المأموم اي المسبوق وافق امامه في سورة فهنا يجب عليه ان

يسجد واما ان يكون لم يوافق واما ان لا يعني واما ان لا يوافقه فهنا - [00:28:33](#)

ما لا سجود للسهو عليه هذا خلاصة ما ذكره المصنف في هذا الباب. افهمتم؟ افهمتم تم ولا ما فهمتم؟ ثم ننتقل بعدها الى الباب الرابع

وهو الاخير في هذا الدرس - [00:28:53](#)

باب قضاء الفوائت. باب قضاء الفوائت. وعندنا فيه اربع قواعد او خمس قواعد القاعدة الاولى العباداة المؤقتة بوقت تفوت بفوات

وقتها الا من عذر. العباداة المؤقتة بوقت تفوت بفوات وقتها الا من عذر - [00:29:12](#)

فان عباداة الشارع بوقت فاذا فاتتك عمدا فلا يشرع لك قضاؤها حتى ولو الفرائض الخمس في اصح القولين فالذي يفوت شيئا

من الفرائض الخمس عمدا عدوانا حتى خرج وقتها فوالله لو قضاها الف - [00:29:41](#)

مرة لما برأت ذمته وانما كفارته ان يتوب الى الله من تفويتها التوبة الصادقة النصوحة المستجمعة لشروطها اعزم على الا يعود الى



هذا التفويت مرة أخرى ويستكثر من النوافل لعلها تغطي هذا النقص الذي حصل بتفويت هذا الفرج. واختار - [00:30:01](#)  
ابن تيمية رحمه الله وهو مذهب الامام ابن حزم. مع انه خلاف المذاهب الاربعة. لكن هذا هو القول الحق. فان قلت اولم يقلم النبي  
صلى الله عليه وسلم من من نسي صلاة او نام عنها فليصلها اذا ذكرها فاقول بلى قد قاله في الصحيحين من حديث انس -

[00:30:21](#)

ثم ماذا تريد؟ قال فاذا وجب القضاء على المعذور افلا يجب القضاء على المتعمد لماذا يكلف المعذور بالقضاء ولا يكلف به المتعمد؟  
افتخفون على المتعمد وتثقلون على المعذور فنقول انك اوتيت من غبائك وقلة فهمك - [00:30:41](#)  
وذلك لان الشارع امر المعذور بالقضاء امر رحمة لتدارك المصلحة حتى لا تفوته اذ ليس هو للتفويت وهو امر رحمة وتدارك ومنع

المتعمد من القضاء لا تخفيفا. وانما حرمانا له من تدارك هذه المصلحة - [00:31:07](#)

فوتها عمدا. فاذا امر القضاء امر المعذور بالقضاء امر الرحمة وتدارك. ونهي المتعمد عن القضاء نهي المال المتعمد من القضاء حرمان  
ايش؟ حرمان تفويت لانك فوتها ورغبت عن مصلحتها واجرها وثوابها فلا حق لك ان ترجع لك مرة أخرى - [00:31:32](#)

فان قلت اولا يقاس المتعمد في القضاء على المعذور فنقول وهل يستوي من فوتها بعذر ولم يتجافف الائم مع من فوتها متعمدا اثما!  
افنجل المسلمين كالمجرمين! ما لكم كيف تحكمون - [00:31:57](#)

هذا افسد قياس كالذين قالوا انما البيع مثل الربا فهذا من افسد القياس واشنع القاعدة الثانية القضاء كالاداء الا بدليل فاصل القضاء  
كالاداء الا بدليل فاصل. من يشرح لي هذه القاعدة منكم - [00:32:17](#)

طيب معناها ان اي عبادة فاتتك لها صفة معينة فانك عند قضائها تحكي صفة بلا زيادة ولا نقصان. فاذا فاتتك صلاة الظهر فقضاؤها  
كادائها. اذا فاتك صوم رمضان فقضاؤه كادائه. حتى في نية القضاء الواجب لابد ان يكون من الليل لان نية الفرض اداء - [00:32:46](#)  
تكون من الليل فنية القضاء الواجب تكون من الليل ولم يخرج من ذلك ولم يخرج من ذلك الا قضاء الوتر فانه وتر ولكن قضاؤه شفعا  
فلا وتر في النهار. وقال العلماء وصلاة الجمعة اذا قضيت. وهذا فيه نظر لان صلاة - [00:33:16](#)

اصلا لا تقضى. ولكن اذا فات الانسان الاصل وهو صلاة الجمعة في يومها فانه يجب في حق البدل وهو صلاة الظهر. فصلاة الظهر لمن  
فاتته الجمعة لا ليست قضاء عن الجمعة وانما بدل عنها - [00:33:46](#)

انتم معي في هذا؟ فاذا صورة الوتر واضحة ظاهرة في الفصل. واما ما عداها فيبقى على ان سورة القضاء تحكي صورة الادب الا  
بدليل. ومن القواعد قضاء الواجب بالعدل على الفور لا التراخي - [00:34:07](#)

قضاء الواجب بالعدل على الفور لا على التراخي على الفور لا على التراخي لقول النبي صلى الله عليه وسلم من نسي صلاة او نام عنها  
فكفارتها ان يصلها اذا ذكرها. وفي رواية فليصلي - [00:34:25](#)

اذا اصبح او ذكر والامر المتجرد عن القرينة يفيد الفورية. فمتى ما ذكرت شيئا من العبادات الواجبة فان الواجب عليك ان تقضيها  
فورا. لا على التراخي. الا اذا دل الدليل على جواز التأخير كقضاء - [00:34:52](#)

لحديث عائشة كان يكون علي الصوم من رمضان فما استطاع ان اقضيه الا في شعبان لمكان النبي صلى الله عليه وسلم مني فاذا  
انقضاء رمضان ليس على الفور لوجود الدليل فيه بخصوصه لكن يبقى ما عداه من الواجبات - [00:35:12](#)

يجب قضاؤها على الفور. وبناء على ذلك فاذا فاتتك صلاة الفجر ثم استيقظت في اثناء الصباح فلا تقل بما ان الوقت والجماعة قد  
فاتتني لعلي ان اصلها اذا استيقظت مرة أخرى فنقول هذا حرام - [00:35:30](#)

بل يجب عليك ان تصلها متى ما تمكنت من صلاتها فان قلت كيف تقول قضاء الفائت اذا كان واجبا على الفور؟ مع ان النبي صلى الله  
عليه وسلم في الصحيح من - [00:35:45](#)

في ابي هريرة وابي قتادة لما ناموا عن صلاة الفجر فاتتهم ومع ذلك لم يبادر بقضائها بل اخر قليلا حتى تجاوزوا هذا المكان ثم توضع  
وصلاها فلن يبادر بقضائها. فكيف تقول القضاء على الفور؟ نقول اذا كان التأخير لمصلحة معتبرة شرعا فليس تأخيرا منهى عنه -

[00:35:59](#)

إذا كان التأخير لمصلحة معتبرة شرعا ولماذا آخر النبي صلى الله عليه وسلم القضاء هنا؟ قال لانه لا يريد الصلاة في مكان حضرهم فيه الشيطان. فإذا هذا دليل على ان التأخير ليس لعرض ولمصلحة معتبرة شرعا لا بأس لا بأس به. كتأخير الجنب صلاة قضاء الصلاة طلبا - [00:36:21](#)

للماء هذا تأخير لمصلحة معتبرة شرعا لكن التأخير الذي لا مصلحة منه ولا داعي له هذا هو التأخير الذي ينافي الفورية المطلوبة انت منك شرعا ولذلك اذا فاتتك صلاة الفجر في غرفة النوم - [00:36:44](#)

اقض الصلاة في الصلاة لا تقضيها في غرفة النوم لانه موضع حظرك فيه الشيطان يقول ابن تيمية قاعدة جميلة لا تكتبونها مو بلازم. هاي ذكرناها في القواعد درس الدورة الماضية. يقول اذا كان المكان من عادة الشيطان البقاء فيه - [00:37:01](#)

تحرم الصلاة فيه كمعاطن الابل والحمام. لانها مأوى الشياطين اصلا. فما كان مأوى للشياطين فتحرم الصلاة فيه. وما عرض الشيطان فيه عروضا فتكره الصلاة فيه. كمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه كره الصلاة فيه لانه موضع عارض فيه الشيطان. لكن حرم الصلاة في معاطل الابل لانها - [00:37:18](#)

اما الاماكن تأوي لها الشياطين. فاذا فرق بين المكان الذي يقوي فيه الشيطان ويتخذة مبيتا ومقيلا. وبين المكان الذي يعرض فيه الشيطان. فغرفة النوم اذا نمت فيها فليست مكانا للشيطان - [00:37:38](#)

وانما عرظ فيها عروضا فتلك الصلاة لا تصلحها فيها ما بعدها من الصلوات لا بأس عليك لانه عرض لك عروضا في وقت وذهب. ثبتك عن الصلاة وذهب. انتم معي ولا جاكم النوم؟ جاكم - [00:37:50](#)

من النوم. اخر قاعدة الترتيب بين المقضيات واجب الا في حالة النسيان. وخشية خروج اختيار وقت الحاضرة ليعيد من منكم حافظة الزمان يستطيع الاعداء؟ من منكم حافظ يحفظ الشيء من اوله؟ ها - [00:38:09](#)

ايش تقول يا شيخ علي؟ تقول تستطيع انتظروا انتظروا انتظروا. ان استطعت عشيتك وان لم تستطع فعشني. طبعاً ان لم تستطع فاكرا ما للشيخ يعشيك اه شاووما سندوتش واحد. وفي الصورة الثانية - [00:38:30](#)

ان لم تجب فتعشيني آ بروستد لا زيتك كثير اقمشين خفيف. نعم يا حبيبي ها؟ انا طولت معاه عشان ينسى لأنه لو اعادها من اول مرة لغرنا وحسدناه فأبطأت معه قليلا - [00:38:50](#)

حتى ينسى وان شاء الله سينسى. نعم نسيته. بين المقضيات؟ الله او او تركي او الخشبة او خشية حضور او خشية خروج في اختيار وقت الحاضر والله ما شاء الله عليك. زادك الله حفظا وبارك الله لك في حافظتك. نعمة نعمة قوة الحفظ هذا - [00:39:10](#)

نعمة قوة الحفظ هذا نعمة عظيمة. ومن اخص خصائص المميزين من طلبة العلم قوة حفظهنات واجب. ترى الذي ليس ذي حافظة قوية وان كان طالب علم لكن يكون على هامش طلبة العلم - [00:39:45](#)

طلبة العلم اللي يتميزون بالحفظ وليس بحفظ القرآن فقط طالب العلم طلاب العلم غالبا ما يتميزون بحفظ القرآن وانما يتميزون بقوة حفظ السنة. يعظم قدر الطالب وتعظم انتفاع الامة به اذا حفظ السنة. فمن وهبه الله عز وجل حافظة في العلم فافصيه ببلوغ المرض. كل حديث سمعتموه - [00:40:00](#)

في هذا في هذا الدرس كله من بلوغ المرأة فهذا كتاب قيم اوصانا به مشائخنا ومن حق طلابنا ان نوصي به بلوغ المرام اياك ان تخرم عنه. احفظه واجعل برنامج حفظه ولو - [00:40:25](#)

يستحق بلوغ المرء لو ثلاث سنوات. ضاعت السنوات من اعمارنا يا رجل ونحن خلاص اجعل لها في السنوات المستقبلية ثلاث سنوات لبلوغ المرمى. كل يوم ثلاثة احاديث بس والله سوف تتغير علميتك وتتغير فتاواك وتتغير تأصيلك وتتغير نظرتك للدين اصلا. بلوغ المرء اوصيكم به ايها الاخوان وصية محب - [00:40:37](#)

ووصية مجرب اخوانه من يريد لهم الخير اكثر اكثر مما يريد لنفسه بلوغ المرام. لا تخرموا عن بلوغ المرام. عمدة الاحكام ما تكفي لان هناك روايات واحكام كثيرة في غير الصحيحين - [00:41:00](#)

من اراد ان يجعلها مقدمة؟ طيب وهناك نسخة للشيخ الباتلي موجودة الان. ظموا زيادات العمدة على بلوغ المرام مع اختصار

التخريجات في الف وخمس مئة وستة وثمانية وستين حديث. وطيبة جدا يعني جمعت لك كتابين في كتاب واحد - [00:41:16](#)

فانصحكم بان تحفظوه لمن وهبه الله عز وجل حافظة في العلم ها ماذا نقول؟ من يقولها؟ من يقولها بدون ما اشوف الدفتر؟ من بعد كتبوها؟ يا رجل الترتيب بين المقضيات واجب الا في حالة النسيان وخشية خروج اختيار الحاضرة - [00:41:38](#)

يعني اذا كان عليك مقضيات ثم اتيت تصليها فالواجب عليك ان ترتبها لان القضاء كالاداء فهي وجبت عليك مرتبة فاذا جئت تقضيها تقضيها ايش؟ مرتبة. ولان النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة الخندق فاتته صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء - [00:42:05](#)

كم كم فاتته من فريضة؟ اربع فرائض. فلما جاء يقضيها امر بلالا فاذن للظهر ثم صلاها ثم امره فاقام العصر ثم المغرب فصل لغا ثم العشاء صلاها فهكذا يقضيها الانسان الا ان العلماء اجازوا مخالفة الترتيب في حالته. في حالة نسيان النسيان بمعنى - [00:42:27](#)

انه تفوتك فريضتان فتصلي الثانية ناسيا الاولى. فاتتك صلاة الظهر والعصر في سفر فلما جئت في الحضر ذكرتها فصليت العصر فقط ثم بعد صلاة العصر تبين لك باخرة ان عليك الظهر فهنا فاتك الترتيب نسيان - [00:42:52](#)

فيسقط عنك طيب قال وخشية خروج اختيار الحاضرة بمعنى ان فاتتك صلاة الظهر. ولم تقم الا قبل عشر دقائق على اصفرار الشمس. وهو خروج اختيار وقت الحاضرة. فهنا ان اشتغلت بالقضاء - [00:43:12](#)

والترتيب فاتتك الحاضرة فاتتك الحاضرة او فاتتك صلاة المغرب يا شيخ عبد الرحمن ولم تقم الا قبيل منتصف الليل يعني وقت خروج العشاء فهنا تبدأ بفريضة الوقت لان الوقت لها. فلا ينبغي ان تشتغل بغيرها عنها. اذ هي احق بوقتها. لكن اذا كان الوقت - [00:43:35](#)

متسعا يستطيع تستطيع ان تقضي وان تصلي الحاضرة في وقتها فلا حرج عليك. طيب هل اقامة جماعة الحاضرة هل اقامة جماعة الحاضرة يسقطوا الترتيب؟ مثاله فاتتني صلاة الظهر واقيمت العصر. فهل اقامة الصلاة يلغي الترتيب - [00:44:03](#)

قالوا لا يلغيه بل تدخل معهم بنية الفائتة لان الاختلاف بين الامام والمأموم في النية لا يفسد. فهنا تدخل معهم بنية الظهر فاذا انتهيت تقوم تصلي العصر في وقتها وانما فاتت جماعة العصر فقط - [00:44:29](#)

لا وقت اختياراتها والترتيب لا شأن له بفوات الجماعة وانما له شأن فوات الوقت اصالة او اختيارا هذا ما ذكره العلماء في القواعد ثم نقرأ المتن ونشوف ما الذي عندنا فيه - [00:44:50](#)

بابنا باب باب القضاء للفوائت. ماشي ان كان الترك عمدا لا لعذر فدين الله حق ان يقضى. يعني ذهب المصنف الى ان من فاتته العبادة المؤقتة عمدا فانه يقضيها لانها دين الله ودين الله احق ان يقضى كما قال صلى الله عليه وسلم ارايت لو كان على امك دين فقضيتيه - [00:45:08](#)

اكان ذلك يؤدي عنها؟ قالت نعم. قال فدين الله احق بالقضاء. طيب والصلاة دين الله. فاذا فاتت انعمت فهي دين لله عز وجل لا يزال في ذمتك فدين الله احق ان يقضى. انتبهوا - [00:45:35](#)

فلا بد من جواب لابد من اجابة عن الاستدلال بهذا الحديث. فنقول اعلم ان دين الله عز وجل الاصل فيه القضاء الا بدليل. فكل ما كان يوصف بانه دين الله فالواجب عليك ان تقضيه اذا اجاز الله لك قضاءه - [00:45:55](#)

واما اذا لم يجز لك ان تقضيه فانه يبقى دينا له في ذمتك يحاسبك على بقاءه يوم القيامة. لان الله لا يريد ان تبرأ ذمتك من فاذا ليس كل دين الله يقضى وانما الذي يقضى هو دين الله اذا اذن الله عز وجل في القضاء. والحديث ورد في النذر والنذر دين الله - [00:46:15](#)

وقد امر الله بقضائه عن الميت. لقول النبي صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صوم صام عنه وليه. وفي الحديث الاخر في الحديث الاخر في حديث الجهنية في في صحيح البخاري من حديث ابن عباس قال اتت امرأة من جهينة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله - [00:46:39](#)

ان امي نذرت ان تحج فلن تحج حتى ماتت افاحج عنها؟ قال ارايت لو كان على امك دين فقضيتيه؟ اذلك يؤدي عنها؟ قالت نعم. قال الله فالله احق بالقضاء فنقول هذا في قضاء الحج. النذر وقد اجاز الله عز وجل قضاء دينه في هذه العبادة - [00:46:59](#)



إذا لله عليك نعمتان انه يأذن لك ان تتعبد له في هذا الوقت ثم يأذن لك ان تبرئ ذمتك فيما لا فاتتك بعد الوقت نعمتان فإذا كل عبادة فاتت فهي دين الله. لكن إذا اجاز الله لي ان - [00:47:19](#)

يقضي دينه بادلة أخرى فانا اقضيه وإذا لم يجز لي قضاء دينه. فانا ما ما امكن من القضاء. ومن فوت صلاة الفريضة عامدا متعمدا فانه او يخشى عليه اصلا من الكفر والردة. والعياذ بالله. فإذا هو من الدين الذي لم يسوغ الشارع قضاءه - [00:47:43](#)  
طيب كيف ابرئ ذمتي؟ لا طريق لبراءة الذمة من هذا الدين الا ان تتوب وان تستكثر من جنس النوافل لتلك العبادة التي فاتتك فقط نعم وان كان لعذر فليس بقضاء. قوله وان كان بعذر فليس بقضاء. هذه همسة فقهية جميلة من الامام الشوكاني رحمه الله - [00:48:08](#)

قل من يتدبرها او ينتبه لها يقول العلماء ان وقت العبادة بالنسبة للمعذور وقت زوال عذره ان وقت العبادة بالنسبة للمعذور يبدأ من حين زوال عذره مثاله فاتتك صلاة الظهر - [00:48:33](#)  
يا شيخ عبد الرحمن بسبب النوم. اذا فاتتك صلاة الظهر لعذر. طيب. خرج وقت الظهر للاخيرين انت الى الان لم يدخل في وقتك وقت الظهر الشرعي في حقلك انت متى يدخل وقت العبادة المؤقتة في حق المعذور؟ اذا زال وقتها اذا عفوا اذا زال عذره. فمتى ما استيقظت ولو بالساعة الثالثة - [00:48:55](#)

الان بدأ وقت الظهر في حقلك انت مع انه خرج في حق غيرك. طيب اذا صليت الظهر افيعتبر صلاة في خارج وقتها ولا في داخل وقتها في داخل وقتها اذا من ادى العبادة داخل وقتها فلا يوصف بالقضاء - [00:49:23](#)  
انت ما تقضي انت تصلي العبادة في وقتها الم اقل لكم لمسة فقهية؟ طيب فان قلت وما برهانها؟ اقول برهانها حديث في الصحيح. حديث انس قال النبي صلى الله عليه وسلم من نسي صلاة او - [00:49:40](#)

نام عنها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها فان ذلك وقتها اي بالنسبة لمن؟ لصاحب العذر فاذا لمسة جميلة من الامام الشوكاني في قوله وان كان لعذر فليس بقضاء لان وقت المعذور يبتدأ من حين زوال عذره يا شيخ فهد فاذا فعل العبادة فيكون قد فعلها في وقتها الشرعي بالنسبة - [00:49:53](#)

له هو وان كان وقتها الشرعي قد خرج بالنسبة لغيره انشذكم الله من الذي لم يفهم انت يا بني لم تفهم؟ انت نمت عن صلاة الظهر. متى يخرج وقت الظهر في هذا الزمان؟ متى - [00:50:19](#)

يخرج وقت الظهر الساعة كم؟ انظروا وقت العصر متى؟ في الثالثة والتاسعة عشر تسعة عشر دقيقة صح ولا لا؟ انت الان لم استيقظ الا الساعة الرابعة اذا خرج وقت الظهر ولا ما خرج؟ انتبه لي يا بني خرج ولا ما خرج؟ طيب خرج - [00:50:42](#)  
خرج في حال كونك نائما. اذا خرج الوقت وانت معذور. اذا استيقظت زال العذر. من رحمة الله بك ان ايها النائم يقول وقت الظهر الذي خرج في حق غيرك الان توه يبدأ في حقلك انت - [00:51:04](#)

الان توه يبدأ في حقلك. طيب يا ربي اولم يخرج وقت الظهر؟ نقول نعم خرج في حق غيرك ممن كان مستيقظا. لكن انت ايها النائم ومن كان معك في الكرة الارضية من المسلمين النائمين. الان يبدأ وقتهم. طيب معك انسان نائم لما استيقظ الا الساعة الرابعة والنصف - [00:51:22](#)

متى يبدأ وقت الظهر في حقه؟ طيب معكم ثالث لم يستيقظ الا الساعة الثانية عشر ليلا بدأ وقت الظهر والمغرب والعشاء بعد استيقاظه يصلها الان. ارايت رحمة الله؟ ولذلك يقول الناظم وان كان لعذر فليس بقضاء. بقضاء وانما هو اداء افهمت يا - [00:51:42](#)

بني ماذا فهمت اه انتبه انا عندي خطأ كبير اذا قال الطالب فهمت؟ ثم استثبتت منه فاذا هو فاه لم يفهم. انا اعيد لك يا بني مئة مرة ابسط عندي من ان اقول ماذا فهمت ثم تقول؟ لا ادري. وقد قلت لي فهمت - [00:52:09](#)

افهمت اه اختلف الجواب. انتظر. اجبني اجبني انت الان. انت مع رجلين نمتم عن وقت صلاة الظهر انت استيقظت الساعة الرابعة خرج وقت الظهر في حق غيرك وبعضكم استيقظ الساعة الخامسة. وبعضكم استيقظ الساعة السابعة ليلا. سبحان الله! انت استيقظت

قبلهم وبعد - 00:52:32

دخل وقت الظهر في حقك انت انا الان ما اقول دخل وقت الظهر في حق الكرة الارضية. وانما دخل وقت الظهر في حقك انت. فاذا صار للظهر وقتان. وقت للعموم ووقت للمعذور. اما وقت العموم فوقتها من مصير ظل كل شيء مثله - 00:53:04

عفوا عفوا من زوال الشمس ظل كل شيء مثله هذا وقت العموم لكن وقتك انت ايها المعذور لك وقت خاص وهو من حين استيقاظك اذا استيقظت دخل وقت الظهر. طيب واللي استيقظ الساعة الخامسة؟ دخل وقت الظهر في حقه - 00:53:27

لا شأن له بك انت انت لك حكمك الخاص وله حكمه الخاص. اخونا مغبة النوم هذا اللي ها؟ اللي ما قام الا الساعة سبع. متى ودخل وقت الظهر في حقه - 00:53:43

الساعة سبعة فهذا يسمونه وقت خاص لك انت افاهم افهم افا هم تاء الحمد لله لا ما لقي ماذا فهمت اخشى ان افاجى. اي نعم اكمل وان كان لعذر اعدّها. وان كان لعذر فليس بقضاء - 00:53:53

بل اداء في وقت زوال العذر. عبد الله لماذا كانت اداء وليست قضاء لزوال عذر بداية وقت المعذور لان وقتها لانه المعذور يبدأ من حين زوال عذره نعم الا صلاة العيدين - 00:54:23

الثانية اه الا صلاة العيدين ففي الثانية. ما اجمل عبارات الفقهاء يقول العلماء رحمهم الله تعالى ان الاصل في قضاء الفوائت ان يكون فورا طيب فاتتك صلاة الظهر ولم تذكرها الا في الليل تصلّيها في الليل - 00:54:40

ما تؤخر قال الا صلاة واحدة اذا فاتت فان زوال عذر الناس لا يسوغ لهم قضاءها. بل لا بد ان ينتظروا الى اليوم الثاني قال هي صلاة العيدين خاصة. قال الا في العيدين ففي الثانية. يعني في الليلة الثانية. في اليوم الثاني - 00:54:58

مع ان عذرهم زاد وعرفوا ان اليوم مهو من رمضان وقامت البيئة بانه يوم عيد لكن لم يعلموا الا بعد خروج وقت العين فهنا لا يصلون العيد عصرا لزوال العذر. ولا يصلونها مغربا يا شيخ عبد الرحمن لزوال العذر - 00:55:18

وانما في العيد خاصة يؤخرونها الى وقتها من اليوم الثاني. والدليل على ذلك ما في سنن ابي داود باسناد صحيح. من حديث ابي عمير بن انس بني مالك عن عمومة له من الصحابة - 00:55:37

ان ركبا جاءوا فشهدوا عند النبي صلى الله عليه وسلم انهم رأوا الهلال بالامس. يعني كان اليوم عيد لكن ما اخبر النبي عليه الصلاة والسلام الا في اشتداد الضحى. اي قال فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يفطروا واذا - 00:55:51

اي في اليوم الثاني ان يغدوه الى مصلاهم. فاذا هذا مستثنى من قاعدتنا ان وقت المعذور يبدأ من حين زوال عذره بالعيدين لا يبدأ وقتها من زوال عذرك بل انتظر الى اليوم الثاني لتقضيهما في يوم اخر. اسأل الله ان يوفق هذه الوجوه لكل خير - 00:56:11

غفر الله لكم. شرح الله صدوركم. امين. اسأل الله ان يرزقني واياكم لذة العلم والتعلم. هذه الطريقة في في التعليم الفقهي طريقة نافعة جدا وهي طريقة التأصيل وايش؟ والتععيد. هذه الطريقة التي تفضل يا شيخ. هذه الطريقة التي انصح بها - 00:56:31

دائما وابدا انصح بها دائما وابدا. ودرسنا بعد صلاة الفجر ان شاء الله والله اعلى واعلم وصلى الله وسلم - 00:56:51